

زيارة الأربعين من منظور شرعي وقانوني

د . عبير نوري محمد القطان
كلية القانون _ جامعة كربلاء

abeer.noory.organization2023@gmail.com

ملخص البحث

إنّ مدينة كربلاء اشتهرت بقدسيّتها وارتبط اسمها بالمعاني السامية للفداء والتضحية والشهادة، فقد ارتبطت مكانتها بواقعة عاشوراء ٦١هـ فنشأت المدينة نشأة دينية لتكتسب مكانتها وعظمتها العالمية فضلاً عن كونها تمثل قلب العراق. تعد كربلاء مسجداً لكل مؤمن ومؤمنة وداراً للهجرة ومثوى لمن يحدوه الحب والشوق لمجاورة المراقد المباركة فأصبحت تشكل رقماً مليونياً متصاعداً في مناسباتها ومنها زيارة الأربعين، وللوقوف على أهمية المدينة المقدسة من جهة وزيارة الأربعين من جهة أخرى ولتنظيم الزيارة بما يناسب أهميتها وقدسيتها كربلاء ارتئينا تقسيم البحث على مبحثين خصصنا المبحث الأول للتعريف بالمدينة المقدسة وزيارة الأربعين ضمن مطلبين الأول التعريف بالمدينة المقدسة والثاني التعريف بزيارة الأربعين، أما المبحث الثاني فهو لبيان التنظيم الشرعي والقانوني لزيارة الأربعين ضمن مطلبين الأول: التنظيم الشرعي لزيارة الأربعين و الثاني: التنظيم القانوني لزيارة الأربعين.

الكلمات المفتاحية: كربلاء المقدسة، زيارة الأربعين، الشرعي، القانوني

The Arba'een visit from a legal and legal perspective

Dr. Abeer Nouri Mohammed Al-ghatan
Law of College _ Karbala of University

Abstract

The city of Karbala was famous for its sanctity, and its name was linked to the lofty meanings of sacrifice, sacrifice, and martyrdom. Its status was linked to the incident of Ashura in the year 61 AH, so the city developed a religious origin to gain its international status and greatness, in addition to the fact that it represents the heart of Iraq. Karbala is considered a mosque for every believer, male and female, a home for migration, and a resting place for those who are passionate about love and longing to be close to the blessed shrines. It has become a growing number of millions in its occasions, including the Arbaeen visit. To find out the importance of the Holy City and the Arbaeen visit on the other hand, to organize the visit in a way that suits its importance and the sanctity of Karbala, we decided to divide the research into two sections. We devoted the first section to introducing the Holy City and the Arbaeen Visit within two requirements, the first to introduce the Holy City and the second to introduce the Arbaeen Visit. As for the second section, to clarify the legal and legal organization of the Arbaeen Visit within two requirements, the first is the legal organization of the Arbaeen Visit and the second is the legal organization of the Arbaeen Visit.

key words: Holy Karbala, Arbaeen visit, legal, lawful

المقدمة:

إنّ زيارة الأربعين هي من أهم مصاديق تعظيم شعائر الله تعالى، فهو تعظيم لكل ما يتعلق بشأن المواولة للأئمة المعصومين واستذكار مناسباتهم. وعلى الرغم من أنّ ملايين المسلمين يواظبون على أداء هذه الزيارة التي تحولت إلى كرنفال عالمي دخل موسوعات الأخبار كأكبر تجمع بشري ديني إنساني، إلّا أنّ الحاجة تبقى ملحة وماسة لبيان كيفية تنظيم هذه المناسبة العظيمة التي بقيت حيّة في نفوس المسلمين وضيائهم على مدى أربعة عشر قرناً مضت، وإحيائها بما يناسب الشرع والقانون.

أولاً: مشكلة البحث:

زيارة الأربعين على الرغم من أهميتها وما تلعبه من أهمية في نشر الثقافة الحسينية على الصعيد العالمي الإنساني إلّا أنّ هنالك مخالفات شرعية وقانونية تؤثر على نشر ذلك الفكر وتعرقل التأثير فيه بما يحدث أثناء الزيارة من تعدي على حقوق الآخرين، وعدم التنظيم المسبق للزيارة (فوضى)، إضافة إلى عدم الإلتزام بالحجاب الشرعي، مما ينقل صورة مخالفة للنهج الحسيني والفكر المستمد منه فيضعف التأثير.

ثانياً: أهمية البحث

تكمن أهمية البحث في الوقوف على تنظيم زيارة الأربعين استناداً للشرع والقانون كونها صرحاً إيمانياً ومظهراً من مظاهر التعايش السلمي والأمن المجتمعي والوعي الثقافي، وذلك بعدم وجود أي مظهر من مظاهر الظلم والأذى والضرر والخوف والفساد، وكلما ارتقى المختصون إلى تنظيم تلك الزيارة قانوناً وشرعاً ارتقى الزيارة إلى الهدف المرجو منها ومن ثمّ تحقيق إرتقاء المجتمع.

ثالثاً: أهداف البحث

- تنظيم الزيارة من منظور شرعي يكفل تنظيمياً شرعياً ينسجم مع أعراف المدينة المقدسة وديانتها.
- تنظيم قانوني لزيارة الأربعين للحد من انتشار الفوضى، وذلك كبداية لتشريع قانون خاص بقديسية المدينة.

رابعاً: خطة البحث

قسمنا البحث إلى مبحثين، خصصنا الأول منه لدراسة مفهوم المدينة المقدسة وزيارة الأربعين، والذي سنبحث فيه مطلبين، الأول التعريف بالمدينة المقدسة، في حين خصصنا المطلب الثاني للتعريف بزيارة الأربعين، وارتئينا في المبحث الثاني البحث في التنظيم الشرعي والقانوني لزيارة الأربعين، وقسمنا المبحث على مطلبين: الأول منه للتنظيم الشرعي لزيارة الأربعين، أمّا الثاني فسنبحث فيه التنظيم القانوني لزيارة الأربعين، ومن ثمّ خاتمة تتضمن أهم النتائج والاقتراحات.

المبحث الأول

التعريف بالمدينة المقدسة وزيارة الأربعين

المقدمة:

إنّ مدينة كربلاء اشتهرت بقديسيتها وارتبط اسمها بالمعاني السامية للفداء والتضحية والشهادة، فقد ارتبطت مكانتها بواقعة عاشوراء ٦١ هـ فنشأت المدينة نشأة دينية لتكتسب مكانتها وعظمتها العالمية فضلاً عن كونها تمثل قلب العراق من حيث الموقع الجغرافي فاتسمت بميزايا وخصوصيات دعته أن تكون منطقة حياة وحضارة بشرية هذا من جهة، ومن جهة أخرى تُعدّ كربلاء مسجداً لكل مؤمن ومؤمنة، وداراً

للهجرة ومثوى لمن يحدوه الحب والشوق لمجاورة المراقد المباركة، فأصبحت تشكل رقماً مليونياً متصدعا في مناسبتها ومنها زيارة الأربعين، وللوقوف على معالم تلك المدينة المقدسة وزيارة الأربعين قسمنا المبحث إلى مطلبين، وخصصنا الأول منه للتعريف بالمدينة المقدسة، أما المطلب الثاني فخصصناه للتعريف بزيارة الأربعين

المطلب الأول التعريف بالمدينة المقدسة

معنى الأرض المقدسة: أي المطهرة جاء في معجم الصحاح للجوهري: ((الْقُدْسُ وَالْقُدْسُ: الطهر، اسم ومصدر، ومنه قيل للجنة: حظيرة القُدْس، وروح القُدْس جبريل، عليه السلام والتقدّيس: التطهير، وتقُدّس: أي تطهّر، والأرض المقدسة: المطهّرة وبيت المقدّس والمقدّس بشدة وتخفف، والنسبة إليه مقدّسي، ومقدّسي والقُدْسُ: بالتحريك الطل - بلغة الحجاز - لأنه يتطهر فيه).

وقال الأصفهاني: (التقدّيس هو التطهير الإلهي المذكور في قوله تعالى: ﴿وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيراً﴾ (الأحزاب: ٣٣) دون التطهير الذي هو إزالة النجاسة المحسوسة، والبيت المقدّس: هو المَطْهَر من النجاسة، أي من الشرك، وكذلك الأرض المقدسة).

مما سبق نستنتج أنّ مصطلح الأرض المقدسة، تعني تلك الأرض المطهرة من دنس الكافرين والخالية من الشرك والعدوان والفساد والظلم والفسوق والعصيان في الأرض، فهي أرض الطهارة، وأرض الأنبياء والرسل والأولياء الصالحين، وهذا ينطبق على أرض كربلاء المقدسة.

إنّ كلّ واحدٍ من الأماكن المقدسة تعكس جانباً من جوانب الحضارة الإسلاميّة

اذ يوجّه الأذهان نحو عقائد المجتمعات الإسلاميّة وعقلانيّتها، وتداخلها مع القيم المعنويّة والإيمانيّة بالله تعالى، فالأحداث والوقائع الزمانية التي جرت على مواطن وأماكن جعلتها تكتسب بجريانها صفة الدين والقداسة سواء كانت هذه القداسة مستندة الى نص ديني أو عبادات وأعراف اجتماعية مستندة إلى مقولة دينية.

إن هذه مجموع هذه الأماكن سميت بـ(الأماكن المقدسة) فمن اللحظات الأولى لنزول الوحي على نبينا ﷺ في غار حراء أصبح ذلك الغار مقدساً طاهراً مباركاً، وكذلك القدس الشريف (لقد اتخذ اليهود القدس على أنها المكان الديني فهي مكان يحمل هوية القداسة منذ أن أسسها الكنعانيون اليوسيون العرب قبل خمسة آلاف سنة، حيث أثبتوا من خلال النصوص الدينية عند كل الأديان على أن فلسطين هي مدعاهم المكاني التاريخي) (مجلة فيض الكوثر، ٢٠٠٤م). وجبل الكليم موسى ﷺ (فهو عند اليهود المكان المقدس من حيث انه المكان الذي دعا كليمه موسى ﷺ الله تعالى لإعطاء شريعته فهو مهبط الوحي الأسمى، وقد حل من خلال لقاء الرب له مجده فيه، وإنزال الوصايا عليه واللوحة المقدس) (د. إسماعيل ناصر العمادي، ٢٠٠٥م). وهيكل سليمان ﷺ (هيكل سليمان وهو كعبة اليهود) (قصة الحضارة ج ٤٢)، كنيسة المهد (فهو المكان حيث ولد فيه المسيح ﷺ كما قيل وكما تسمى مغارة المهد حيث هذه الكنيسة أسست منذ عام ٢٢٦م وقد تعهد الملوك والولاة النصارى لتعميرها وتجديدها) (معجم اللاهوت الكتابي، ٢٠٠٤)، القبر المقدس أو كنيسة القيامة (من أقدم الكنائس في الدنيا وقبلة للنصارى، فقد بنيت فوق مرقد المسيح فيزورها كل الطوائف المختلفة من النصارى) (الأب فاضل سيد إدريس اليسوعي، ٢٠٠٤)، ومن أماكن كنيسة مقدسة في أوروبا هي (كنيسة القديس بطرس الأول، كنيسة (لورد) في فرنسا، كنيسة (فاطما) في البرتغال) (صموئيل الثاني، الإصحاح ٧).

والحال نفسه بالنسبة لمدينة كَرْبَلَاء حيث تعتبر أحد أهم المدن المُقدَّسة، وذلك لوجود ضريح الإمام الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام وأخيه أبو الفضل العباس عليه السلام وأصحابه الذين قُتِلوا معه في واقعة الطف عام ١٠ محرم سنة ٦١ هـ، فطهروا بدمائهم الزكية هذه الأرض، وأصبحت قبلة العاشقين لله تعالى، وعليه فإنَّ مدينة كربلاء المقدسة تعني كربلاء الطاهرة التي تطهرت بتلك الدماء الزكية، ونسبة إلى المدفون الطهر الطاهر فيها.

كما أنَّ ما يحدث في مدينة كربلاء لم يكن صدفة بل هو نتيجة حتمية لقداستها وطهارتها وطهارة الثلة التي تحويها والتصدية بوجه الفسوق والعصيان والانحلال الأخلاقي محافظة على القيم والمبادئ العليا والآداب العامة، فتلك القطاعات مثل المستشفيات التي تنافس مستشفيات الشرق الأوسط بل حتى الغرب والمؤسسات والجامعات التعليمية والشركات الاقتصادية والمجمعات السكنية لم يكن على نحو الصدفة بل بتدبير من يد خفية عالمة حكيمة لأهميتها وقداستها، كما يذكر أنَّ الشيخ عبد المهدي المتولي الشرعي للعتبة الحسينية المقدسة وممثل المرجعية الدينية العليا بأنَّه قال منذ عام ٢٠١٩ كما رُود في موقع تنوع نيوز: كربلاء ستصبح عاصمة العراق الطبية خلال الأعوام القليلة القادمة. كما أعلنت هيئة الصحة والتعليم الطبي في العتبة الحسينية المقدسة، استحداث أول مركز على مستوى غرب آسيا خاصا باعتلال الأعصاب والعضلات في محافظة كربلاء، وهو التخصص الجديد الذي تم التوجه لاستحداثه برعاية ممثل العتبة الحسينية المقدسة (إذاعة طهران ٢٠٢٣، فارس الشريفي، ٢٠٢٣).

كذلك من المشاريع الضخمة التي تتميز بها كربلاء حيث قام في يوم الخميس (١٣ كانون الاول/ يناير ٢٠٢٢) افتتاح معمل لإنتاج العلف الحيواني حيث نفذته

العتبة الحسينية المقدسة من أجل دعم اقتصاد البلد من خلال زيادة الإنتاج الوطني، من المتولي الشرعي للعتبة الحسينية المقدسة وممثل المرجعية الدينية العليا الشيخ عبد المهدي الكربلائي. (فارس الشريفي، موقع العتبة الحسينية المقدسة الإلكتروني، ٢٠٢٢)

وعلى مسافة تبعد عن مركز مدينة كربلاء ٤٠ كيلومتراً تم وضع الحجر الأساس أكبر مصفى للنفط في كربلاء عام ٢٠١٤م. تبلغ المساحة حوالي ٦ ملايين م٢، وبطاقة ١٤٠ ألف برميل. فهو يعتبر في العراق أول مصفى بمواصفات يورو ٥ الصديقة للبيئة كما يزود من خلال أنبوب ممتد من البصرة بالنفط. (ويكيبيديا، ٢٠١٩)

العمل على انجاز أكبر مجمع سكني للفقراء يقع على طريق (كربلاء المقدسة - بابل)، ويشيد على أرض تبلغ مساحتها (١٥٤ دونم)، وصمم بطرائق حديثة وعلى نموذجين، الأول بمساحة (٢١٥٠م)، والآخر بمساحة (٢١٢٠م)، وذلك بإشراف العتبة الحسينية المقدسة (فارس الشريفي، ٢٠٢٢)

كذلك مشروع مدينة كربلاء الزراعية بعد عام ٢٠٠٣ نفذت العتبة الحسينية المقدسة وحتى الآن مجموعة من المشاريع الهامة الضخمة من أجل دعم الانتاج المحلي للقطاع الزراعي بمحوريه النباتي والحيواني، أو الصحة والإعمار والإسكان وغير ذلك، التي أسهمت بزيادات اقتصادية هامة وأيضاً تقوم الملاكات ذات الاختصاص في العتبة الحسينية المقدسة بمشروع يعتبر الأول والأكبر من نوعه في البلد، من أجل إنشاء مدينة متكاملة صناعية تبدأ بخمسة مشاريع هامة من أجل الوصول إلى رفع ونشر شعار (صنع في العراق). حيث اعتبرت هي المدينة الصناعية الأكبر القائم العمل عليها في مدينة كربلاء، وتحتل مساحة تقدر بـ ٥٠٠ دونم، وكما أنها ستشمل صناعات وقطاعات هامة بمختلف أنواعها. (بغداد، موازين نيوز، ٢٠٢٢)

وغير ذلك من المشاريع الضخمة الكبيرة على مستوى العراق وهناك الجامعات المختلفة لأختصاصات الطلبة، وكذلك جامعة لتدريس الأيتام ومدارس ودور رعاية الأيتام، فقد أعلنت مؤسسة الإمام الرضا الخيرية (عليه السلام) التابعة لممثلة المرجعية الدينية العليا في كربلاء عن المباشرة بتشديد جامعة لشريحة الأيتام التي ستوفر لهم التعليم مجاناً وخدمات أخرى، وتضم ست كليات. (عماد بوعو، مركز الاعلام الدولي، ٢٠٢٢)

واحتراماً لتلك القدسية نسبة إلى المدفون المقدس الطاهر المقرب إلى الله تعالى يلزم أن نحافظ على ذلك المكان الذي اكتسب القداسة بالطهر الطاهر المطهر وعدم الإتيان بما يبغض الله سبحانه وتعالى في تلك الأماكن فالسلوك الشيطاني المعلن لا ينسجم مع تلك الأماكن، لذا فإن أي فعل مشين وسلوك منحرف يلزم أن يكون بعيداً عن الساحة المقدسة. فالجهر بالفاحشة في تلك الأماكن يلزم أن توضع له حدود، حيث أن الجهر بها أعظم من العمل بها خفاءً، حيث إن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) يقول: (مجاهرة الله بالمعاصي تعجل النقم) ... فالجهر بالمعصية ذهاب لهيبة القدسية والمزور الذي لأجله تقدس المكان، ولأجله يأتي الزائرون من كل أنحاء العالم ومختلف الجنسيات حيث يمشي الزوار لمسافة طويلة، عبر طرق مختلفة ومتعددة، للوصول إلى مرقد الإمام الحسين وأخيه العباس عليهما السلام يوم الأربعاء في مدينة كربلاء المقدسة حباً لذلك المزور ولعظمته وشجاعته، فهي من أعظم الزيارات عند المسلمين.

كذلك تبدأ مجموعات قبل أسابيع في شبه جزيرة الفاو جنوب العراق بالسير من بدء ذكرى الأربعين من منطقة رأس البيشة في محافظة البصرة، إلى كربلاء المقدسة، وتبلغ مسافة هذه الطريق حوالي أكثر من ٦٠٠ كم. كما أن الزائرون يسيرون من بغداد العاصمة ومدينتي الكوفة والحلة، كما يأتي زائرون من مختلف الجنسيات عبر الحدود

الإيرانية - العراقية البرية متوجهون إلى هذه المدينة المقدسة، حيث أن الزيارة لا تقتصر فقط على المسلمين الشيعة، وإنما يتعدى ذلك إلى وافدين من أتباع أديان ومذاهب أخرى، لغايات دينية أو بغرض البحث العلمي أو بغرض التجربة. وعليه ستكون كربلاء في أيام الأربعين هي قبلة العاشقين لوجه الله تعالى الحسين وأخيه العباس (عليهما السلام).

فكان ولا بدّ أمام هذا الكم الهائل من الدول والجنسيات المختلفة أن يكون هنالك خدمات توائم تلك الزيارة من جهة وتلك المدينة الفاضلة بما يناسب مكانتها الثقافية والاجتماعية والاقتصادية من جهة أخرى.

وعليه يلزم دراسة تلك الزيارة من جوانب عدة وذلك لبيان أهميتها والأثر المترتب عليها، من أجل ابعاد جميع ما يؤدي إلى عكس النتائج المرجوة منها كالفوضى والسلوكيات المخالفة للشرع والقانون لترسم أمام العالم أجمع أبهى صور التعايش السلمي بين الفئات والجنسيات المختلفة وبشكل منظم شرعاً وقانوناً، وعليه ستتكلم في المطلب الثاني عن أهمية تلك الزيارة واستجبابها والمخالفات الشرعية والقانونية التي ترد عليها.

المطلب الثاني التعريف بزيارة الأربعين

للقوف على الزيارة الأربعينية يتطلب تحديدها من حيث المفهوم والأهمية، ثم بيان الموانع التي تضعف من أثرها في بناء الإنسان من مواقع مخالفة للشرع والقانون. فزيارة الأربعين هي زيارة عقائدية، تسمى هذه الزيارة بالأربعين، حيث تشير لمرور أربعين يوماً على استشهاد الإمام الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام في العاشر من المحرم عام ٦١ هـ، التي توافق العشرين من شهر صفر، وقد ورد فيه الصحابي الجليل جابر بن عبد الله الأنصاري من المدينة المنورة متوجهاً لكربلاء من أجل زيارة الإمام الحسين عليه السلام، والذي وافق رجوع عيال الإمام الحسين عليه السلام بقيادة الإمام زين العابدين عليه السلام من الشام إلى كربلاء مرة أخرى حاملين معهم الرؤوس الشريفة لإرجاعها إلى أبدانها التي فصلت عنها بعد الاستشهاد في يوم العاشر من شهر محرم الحرام سنة ٦١ هـ م بعد أن قتلهم قبل الدولة الأموية بقيادة يزيد بن معاوية (لعنهم الله)، وكان لقاءهم بالصحابي جابر عليه السلام.

كما روي أن الصحابي الجليل جابر الأنصاري وقف على القبر المقدس بتاريخ عشرين من شهر صفر مجهشاً باكياً قائلاً يا حسين ثلاث مرات، ثم رفع صوته قائلاً (حبيب لا يجيب حبيبه، وأنى لك بالجواب وقد شطحت أوداجك على أنباك، وفُرق بين رأسك وبدنك، فأشهد أنك ابن خاتم النبيين وابن سيد المؤمنين وابن حليف التقوى وسليل الهدى وخامس أصحاب الكساء وابن سيد النقباء وابن فاطمة سيدة النساء، ومالك ما تكون كذلك وقد غدّتك كف سيد المرسلين، وربيت في حجر المتقين، ورضعت من ثدي الإيمان وقطمت بالإسلام فطبت حياً وطبت ميتاً غير أن

قلوب المؤمنين غير طيبة بفراقك ولا شاكاة في الخيرة لك، فعليك سلام الله ورضوانه، وأشهد أنك مضيت على ما مضى عليه أخوك المجتبي ابن زكريا). وقد ذكر الشيخ الطوسي: (إنَّ أول من زار مرقد الحسين عليه السلام في مدينة كربلاء هو جابر بن عبد الله الأنصاري السلمي الخزرجي) (جعفر الخليلي، موسوعة العتبات المقدسة).

إنَّ يوم الأربعين من النواميس المتعارفة للاعتناء بالفقيد بعد أربعين يوماً، فكيف نفهم هذا المعنى عندما يتجلى في موضوع كالإمام الحسين عليه السلام الذي بكته السماء دماً أربعين صباحاً، وبكت الأرض بالسواد عليه أربعين صباحاً، وبكت الشمس عليه بالحمرة والكسوف أربعين صباحاً، ومثل ذلك بكت الملائكة عليه أربعين صباحاً، وما امرأة اختضبت مناً ولا اكتحلت ولا أدهنت ولا رجلت حتى جاءنا رأس عبيد الله بن زياد (لعنه الله) وما زلنا في عبرة من بعده، كما ورد في مستدرک الوسائل للنوري، عن زرارة عن جعفر الصادق عليه السلام ولفيهم.

جاءت أحاديث الأئمة عليهم السلام بالتأكيد على أهميّة الزيارة الأربعينية، حتى جعلها الإمام الحسن العسكري عليه السلام من سمات المؤمن فقال: (للمؤمن علامات خمس: صلاة إحدى وخمسين، وزيارة الأربعين، والتختم باليمين، وتعفير الجبين). (العلامة المجلسي، بحار الأنوار)

اختلف الباحثون إثباتاً أو نفيّاً، حول رجوع السببايا إلى كربلاء في العشرين من صفر، إلا أنّهم اتفقوا جميعاً على ورود جابر بن عبد الله الأنصاري إلى كربلاء لزيارة الامام الحسين عليه السلام بعد أربعين يوماً من استشهاده في ذلك التاريخ، بصحبة أحد الكبار من التابعين، ويحتمل أنه عطية بن حارث الكوفي الهمداني، الذي سكن في مدينة الكوفة.

وكما هو معروف شهد جابراً الأنصاريّ أغلب الغزوات مع رسول الله ﷺ، وروى عنه الأحاديث الصحيحة مرافقاً إياه في السّراء والضّراء، وقد سمع الأحاديث من النّبِيِّ ﷺ في حقّ الإمام أبي عبد الله (عليه السلام) ولاحظ مكانته هو أخيه الحسن (عليه السلام) في قلب الرسول الأكرم، لذا لا تستغرب توجيهه على الرغم من تقدم سنّه إلى كربلاء عندما علّمَ بما قد حلّ بإبن بنت النّبِيِّ صلوات الله عليهم.

كما اغتسل بهاء الفرات عندما وصل إلى كربلاء، وبعدها ذهب متوجّهاً لزيارة مرقد الإمام (عليه السلام) برفقة عطية العوفيّ، فبكى بكاءً شديداً وقال بصوت عالٍ بالبكاء لمّرات ثلاث: يا حسين، يا حسين، يا حسين وبعدها قال: حبيبٌ لا يُجيبُ حبيبهُ وأكمل الزيارة.

أصبحت زيارة مرقد الإمام سنّة متّبعة على مدى الاعوام بشكل متواتر بعد زيارة الصحابي الجليل الأنصاري، وخاصة في يوم العاشر من محرم (عاشوراء) وأيضاً في العشرين من صفر كل عام. وعلى الرّغم من محاولات المتكررة من أجل منع النّاس من الزيارة للمرقد الشريف على مرّ الأزمنة، إلّا أنّ المواليين لأهل البيت (عليهم السلام) والمدركين العارفين لحقّهم ولكراماتهم، ظلّوا يتوافدون إلى كربلاء لزيارة الإمام أبي عبد الله (عليه السلام)، خاصة بعد أنّ أكّد الأئمّة (عليهم السلام) على زيارته، وقالوا في ذلك كثيلاً، ومنها:

عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: زوروا كربلاء ولا تقطعوه، فإن خير أولاد الأنبياء ضمته، ألا وإن الملائكة زارت كربلاء ألف عام من قبل أن يسكنه جدي الحسين (عليه السلام)، وما من ليلة تمضي إلا وجبرئيل وميكائيل يزورانها فاجتهد يا يحيى أن لا تفقد من ذلك الموطن (كامل الزيارات ص ٢٦٩).

كما أنّ أهداف ثورة الامام الحسين (عليه السلام) ضد الحكم الجائر والفساد، لكانت ضاعت وأصبحت في طي النسيان لولا هذه الزيارة على مدى الأزمنة والتي تستذكر

فيها الحشود هذا المصاب الأليم لأهل البيت عليهم السلام وللشيعة وللمسلمين كافة، كان اعتاد الناس على الذل والخضوع للظلم، كما فعل الحكم السابق في العراق على منع الناس من الزيارة إلى كربلاء من أجل التجمّع في يوم عاشوراء والأربعين، لأنّه مدرك أنّ زيارة الامام عليه السلام تعني استنهاض الهمة لرفع الظلم والجور.

كما امتدت آثار هذه الثورة الحسينية إلى كل أنحاء العالم، إلى كل الشعوب التي تسعى من أجل التحرر والقضاء على الاحتلال، حتى عبّر عن ذلك المهاتما غاندي بقوله: (تعلمت من الحسين أن أكون مظلوماً فأنتصر) حيث قتل في عام ١٩٨٤ من الثلاثين شهر كانون الثاني.

انظر عزيزي القارئ الى عظمة القضية وقدسيتها المكان وأهميته، مما يجعلك تفكر وتستعيد التفكير بأكثر من مرة لإيجاد تنظيم يناسب تلك المدينة الفاضلة وقدسيتها لبقاء أجر الزيارة وفائدتها مؤثراً في الفرد والمجتمع، فالفوضى التي تحدث نتيجة عدم التنظيم المسبق للزيارة ومحاوله بعض من الوافدين، وكذلك ممن يخدمهم فرض سلوكيات لا تلائم هذا الجو العرفاني تارة بالخروج عن الجانب القيمي والأخلاقي، وتارة عن الجانب الشرعي والقانوني، فتضعف من عملية تحرير للمحتوى الداخلي للإنسان وفرض سلوكياتهم الفوضوية على الزائرين وأهالي المدينة ومنها:

عدم وجود تنسيق بين أصحاب المواكب في إعداد الوجبات الطعامية مما يسبب هدر في الطعام منافياً للآداب الشرعية.

١. بعض الموظفين من مدرسين وأطباء وشرطة يقومون بترك وظيفته أو أخذ إجازة مرضية ولا يشكو شيئاً من ذلك.

٢. ينفق البعض من الأشخاص على المشاية بصرف ما يمتلكه بغض النظر عن حاجة

عائلته، حتى ولو اضطر الى استقراض الأموال، وهذا امر غير صحيح، والعاقل هو الذي يضع الشيء في موضعه.

٣. التعدي على حقوق الآخرين: حيث لا تتم مراعاة حرمة أرض الناس من قبل بعض الزائرين ولا لزرعهم، فمحببي أهل البيت لا يرضوا بنهر الزائرين، ولكن هذا لا يعني أنهم يقبلون بإتلاف محصولهم من خلال الجلوس والدوس على الزرع أو أكل المزروعات وغير ذلك.

٤. التعصب التاريخي وبث الشائعات لزرع التفرقة بين المسلمين.

٥. عدم مراعاة الالتزام بمواعيد الصلاة.

٦. قطع طريق المسلمين حال اللطم.

٧. وضع الكتل الترابية على الطريق بغاية تخفيف حركة السيارات مما يعرقل السير لمدة أسبوعين على الأقل وهي مدة ليست بالقليلة مما تضر بأهالي المدينة المقدسة على الرغم من مراكزهم الثقافية والاجتماعية والاقتصادية.

٨. عدم الالتزام باللباس الشرعي (العباءة) من بعض النساء.

ونحن أمام تلك الاشكاليات التي تفسد من غاية الزيارة روحياً وسلوكياً، يلزم علينا كقانونيين متشرعين أن نعالجها علاجاً قانونياً وشرعياً وفق تنظيم مدروس، وهذا ما سوف نبينه في المبحث الثاني.

المبحث الثاني

التنظيم الشرعي والقانوني لزيارة الأربعين

يلزم أن تكون زيارة الأربعين عبارة عن مجموعة من الدروس والعبر وتقديم الموعدة للناس أجمع، واكتساب ثقافة وأفكار جديدة من أشخاص في مجتمعات أخرى ولديهم ثقافات مختلفة، دون اكتساب ثقافات هجينة وسلوكيات لا تمد للإسلام

بصلة، ولا ننسى أن من ثمرات زيارة الأربعين ذلك التلاحم الاجتماعي الذي تنتجه هذه الزيارة سواء على مستوى المسلمين او غيرهم، وتجعلهم يتمتعون بالروح الايجابية المستعدة للتفاهم، والتسامح، والتعايش، وفق رؤية متوازنة مستمدة من مبادئ أبي الأحرار الحسين (عليه السلام)، ولكي تحقق الزيارة تلك الدروس والعبر يلزم تنظيمها شرعاً وقانوناً وهذا ما سنبينه في مطلبين، نخصص المطلب الأول: لبيان التنظيم الشرعي لزيارة الأربعين، أما المطلب الثاني: فنخصصه لبيان التنظيم القانوني لزيارة الأربعين.

المطلب الأول التنظيم الشرعي لزيارة الأربعين

ضحى الحسين (عليه السلام) من أجل أن يثبت أركان الدين ومبادئ الاسلام قبل أن تنحرف وتتهار بسبب ظلم وفسق الملوك المتعاقبين، لذا عندما نادى بينما نحن سائرون (لبيك يا حسين) نكون قاصدين أننا مجيبون لدعوتك ونسعى لتحقيق نصرتك من خلال أحياء هذه المبادئ التي استشهدت من أجلها وضحيت بأعلى ما لغاية تطبيق الحكم الشرعي بمختلف جوانبه الحقبة كإقامة الحقوق والواجبات الدينية والابتعاد عن كل ما هو محرّم والالتزام بالشرعية الحقّة.

ومن يتعد عن الأحكام الشرعية حتماً سيكون بعيداً عن الامام الحسين الشهيد (عليه السلام) حتى وإن قَدِمَ إليه ماشياً، حيث أنّ من يقوم بمخالفة الشريعة يكون قاتلاً معنوياً للحسين (عليه السلام)، حيث أنّ استشهاد الامام كان من أجل ينهى عن المنكر وغير ذلك من المخالفات الشرعية.

وهكذا نكون قد وضحنا لأولئك الذين لا يهتمون للدين وتشاهدتهم يسرون مشياً، فمن تارك للصلاة إلى من هو قاطع للطريق ومسبب لأذى الناس وغير إلى

ذلك، ومقصدي من هذا الكلام هو أنني أحثهم على المسير بإتجاه الحسين (عليه السلام) مع تجنب الإيذاء ومخالفة الأحكام المنصوص عليها شرعاً لكي يكسب رضا الحسين (عليه السلام) فهو بعد رضا الله سبحانه وكذلك ليعقلوا نص القرآن الصريح بأن الله يتقبل من العابدين المتقين، ألفتهم إلى الاعتقاد الخاطيء بأن الحسين يشفع له على الرغم من هكذا أعمال لأن جاءه زائراً ماشياً وهذا ما لا يقبل به الائمة (عليهم السلام) وللمثال ننقل حديثين:

عن الإمام الباقر (عليه السلام): (يا جابر يكتفي من اتخذ التشيع يقول بحبنا أهل البيت فوالله ما شيعتنا إلا من اتقى الله وأطاعه وما كانوا يعرفون إلا بالتواضع والتخشع وأداء الأمانة وكثرة ذكر الله والصوم والصلاة والبر بالوالدين والتعهد للجيران من الفقراء وأهل المسكنة والغارمين والأيتام وصدق الحديث وتلاوة القرآن وكف الألسن عن الناس إلا من خير وكانوا أمناء عشائهم في الأشياء قال جابر يابن رسول الله ما نعرف أحدا بهذه الصفة فقال لي يا جابر لا تذهبن بك المذاهب حسب الرجل - أن يقول أحبُّ علياً صلوات الله عليه وأتولاه فلو قال إني أحبُّ رسول الله ﷺ ورسول الله خير من علي ثم لا يتبع سيرته ولا يعمل بسنته ما نفعه حبه إياه شيئاً، فاتقوا الله واعملوا لما عند الله ليس بين الله وبين أحد قرابة أحب العباد إلى الله وأكرمهم أتقاهم له وأعملهم بطاعته يا جابر ما يتقرب العبد إلى الله تعالى إلا بالطاعة ما معنا براءة - من - النار ولا على الله لأحد منكم حجة من كان لله مطيعاً فهو لنا ولي، ومن كان لله عاصياً، فهو لنا عدو، ولا تنال ولا يتنا إلا بالعمل والورع). (الشيخ الكليني، الكافي، ج ٢)

عندما احتضر الإمام الصادق قال (عليه السلام) قال: «اجمعوا لي كل من بيني و بينه قرابة، قالت: فلم نترك أحدا الا جمعناه، قال: فنظر إليهم ثم قال: إن شفاعتنا لا تنال

مستخفاً بالصلاة». (الشيخ الصّدوق، من لا يحضره الفقيه) فكيف بمن هو أشد ذنباً من المستخف بالصلاة.

كما ورد عن أهل البيت (عليهم السلام) أنّ تجنّب السيئات أهم وأولى من السعي لكسب الحسنات (محمد الريشهري، ميزان الحكمة)، وكذلك علماؤنا ذكروا أنّه يجب على الإنسان أن يبدأ أولاً في التخلية ثم التحلية أي تجعل قلبك وعملك خالياً أولاً من كل ما هو حرام وخبيث ثم تزيّنه بصالح العمل وفعل الحسنات وليس أن تعمل على الخلط بينهم، فيقدم الله على ما فعلناه فيجعله هباءً مثنوراً (مولي محمد صالح المازندراني، شرح أصول الكافي)، فالعقل السليم يقول: إن خزن الانسان طعامه بعد الحصاد لا بدّ أن يطهّر المخزن من الجرذان والفئران والرطوبة ثم يجعله فيه، ولكن إن خزنه دون أن يطهره من ذلك سيؤدي إلى فساد الطعام ولن يستفد منه وقت الحاجة، وهذا مشابه للحسنات التي نفعناها فلا بد أولاً أن نتجنب كل ما هو محرّم حتى لا تفسد الحسنات التي نفعناها.

ومن المشاكل التي ذكرناها هي عدم وجود تنسيق بين أصحاب المواكب في إعداد الوجبات الطعامية مما يسبب هدراً في الطعام منافياً لقوله تعالى: **لَوْكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ** سورة الأعراف - الآية ٣١، يلاحظ أنّه خطاب عام مطلق لا يختص بشرع دون شرع ولا بصنف من أصناف الناس دون صنف، ولا بمناسبة دون أخرى، ولتلافي تلك الحالة يلزم أن يكون هناك ما يلائم الشريعة الإسلامية لمنع التبذير والهدر عن طريق وضع مواكب ضيافة منظمة تحت إشراف العتبات المقدسة، وتحتوي هذه المواكب على كل ما يحتاجه الوافد من مأكّل وجميع الخدمات الأخرى بحيث يكون الموكب على شكل مجمع جامع لتلك الخدمات على طريق الزائرين، ومثال على ذلك كأن يكون على طريق النجف-كربلاء ما يعادل

ست مواكب بحيث كل عشر كيلومتر يتوفر موكب خدمات، ومصدر التمويل لتلك المواكب الخدمية يكون من المتبرعين ويخدم فيها المتبرعون أنفسهم أو النائب عنهم في الخدمة الحسينية كما هو الحال الآن في المواكب المعتادة ولكن تحت إشراف تنظيم مسبق.

إن بعض الموظفين من مدرسين وأطباء وشرطة وغيرهم يقوم بترك وظيفته أو أخذ إجازة مرضية ولا يشكو شيئاً من ذلك، وهو خلاف للشرع، ففي استفتاء للمرجع الأعلى جاء فيه: (وعليه: لا يجوز للموظف أخذ إجازة مرضية دون أن يكون هناك عذر شرعي يستوجب تلك الإجازة وإلا فهو آثم، وكذلك حال الطبيب الذي يقوم بمنح إجازة مرضية للموظف دون وجود حالة مرضية تستدعي ذلك؛ لما في ذلك من الكذب والغش للمؤسسة التي يعمل بها، وما يأخذه الموظف من راتب مقابل هذه الإجازة هو كسب غير مشروع، ونصح الجميع بتقوى الله عز وجل...) (الموقع الإلكتروني للسيد السيستاني) وعليه لكي يحافظ على ثواب الزيارة والقرب من الله تعالى أن يتمسك بتلك التعاليم الشرعية ليكون العمل أكمل وأتم.

وبعضهم الآخر يريد أن يصرف كل مدخراته على المشاية، وأن سبب باجحاف حق عائلته أو يستقرض من أجل ذلك على الرغم من حاجة عائلته للأموال، وهذا أمر غير صحيح استناداً لقوله عليه السلام وسلم: (لا صدقة وذو رحم محتاج) (بحار الأنوار - العلامة المجلسي - ج ٩٣ - الصفحة ١٤٧)، (وأفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح) (جامع أحاديث الشيعة - السيد البروجردي - ج ٨ - الصفحة ٣٨١)، وقول الإمام الكاظم عليه السلام في إعطاء القرابة المستضعفين من الزكاة: (هم أفضل من غيرهم أعطهم)، (الكافي - الشيخ الكليني - ج ٣ - الصفحة ٥٥١) وعليه يلزم كفايتهم ثم التوجه للزيارة بضمائر حيّة يجبها الله عز وجل ورسوله الكريم حتى

يستشعر لذّة القرب المعنوي في التوجه الروحي قبل الجسدي.

وفي التعدي على حقوق الآخرين: حيث إنّ بعضهم لا يهتم لحرمة أرض الآخرين ولا لمحاصيلهم. فقد ورد في الاستيلاء على حقوق الآخرين تعدياً أي غصبا غير حق، سيء المستولي بالغصب يأثم الغاصب، علماً أن الغصب محرم شرعاً وسنةً، قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾ (سورة البقرة: آية ١٨٨) (وهذا يعني أن أي تصرف في أموال الآخرين بدون حق أو بدون أي مبرر منطقي ومعقول، ممنوع ومحرم من وجهة نظر الإسلام) (لشيخ ناصر مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل) والمراد بـ(الأكل) هو مطلق التصرف، فاللفظ على نحو المجاز وأي تصرف بمال الآخرين من دون رضاهم منهيٌّ عنه في الآية الكريمة (تفسير الميزان - السيد الطباطبائي) كما جاء التأكيد في الحديث الشريف: (لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب من نفسه). (وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي - ج ٥ - الصفحة ١٢٠) وعليه تجنّب الاعتداء على أموال الآخرين ولو على نحو التخريب أثناء المسير، وحتى الوصول إلى المدينة المقدسة للحصول على الأجر والمباركة في الزيارة باستلهاهم معانيها المقدسة بروح طاهرة.

وتجد بعض الزائرين يتعصب ويبيث الشائعات لزرع التفرقة بين المسلمين، بل حتى بين أبناء المذهب الواحد مما يؤدي إلى خلافات بين بعض الزائرين والوافدين وأهل المدينة نتيجة أحقاد تاريخية ليست ببعيدة، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ... (سورة الحجرات، آية ١٣، أي خلقناكم من أب وأم تشتركون جميعاً فيهما من غير فرق بين الأبيض والأسود والعربي والعجمي وجعلناكم شعوباً وقبائل مختلفة لا لكرامة لبعضكم على بعض بل لأن تتعارفوا فيعرف بعضكم

بعضاً (الطبباطئي، ج ١٨)، وإنَّ القرب من الله سبحانه وتعالى مناطه التقوى، وليس حدود سايكس بيكو.

عدم مراعاة الالتزام بمواعيد الصلاة. قوله تعالى «...إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا (١٠٣)» سورة النساء، أي كتاباً ثابتاً، وقوله: «فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا (٥٩)» سورة مريم، فالتخلف عن سبيل الله بإضاعة الصلاة وأتباع الشهوات هو اتباع سبيل الغيِّ إلا من تاب وآمن وعمل صالحاً، و الغيِّ عند العلامة الطبباطئي هو (العدول مع نسيان الغاية فلا يدري الانسان الغويِّ ماذا يريد وماذا يقصد) (تفسير الميزان، ج ٢)، فكيف بمن يريد أن يسلك الطريق للوصول إلى الحقيقة وهو ناسٍ للغاية ولا يعلم ما يريد وإلى أين مقصده؟.

أما بالنسبة لقطع الطريق حال اللطم ووضع الكتل الترابية مما يعرقل السير لمدة أسبوعين على الأقل، فيقطعوا الشوارع الرئيسية والعامة للناس ويمشون في وسط الطريق بحجة الحزن واللطم على سيد الشهداء، فإن مثل هذا الأمر غير جائز ومن ثمَّ لا يطاع الله عزَّ وجلَّ من حيث يعصى. قال عليه السلام وسلم: (إماطتك الأذى عن الطريق صدقة...) (بحار الأنوار: ٧٢ / ٥٠ ح ٤)، فقد جاء عن أبي عبدالله عليه السلام قال: (... لقد كان علي بن الحسين عليه السلام يمرُّ على المارة في وسط الطريق فينزل عن دابته حتى ينحيتها بيده عن الطريق...) (أمالى الطوسي: المجلس السادس والثلاثون ح ٢٦ / ٦٧٣ الرقم ١٤١٩). وبناءً عليه يلزم تنظيم ذلك وفق ما ذكرناه آنفاً من المواكب الخدمية بحيث تشمل حتى الباعة لرفع الحرج عن الوافدين وأهالي المدينة، كون أغلب الأهالي والوافدين وإن تضرروا لا يستطيعون منعهم لاحترامهم قدسية المزور الذي من أجله شرّعت الزيارة.

كما إنَّ عدم الالتزام باللباس الشرعي (العباءة) من بعض النساء غير جائز شرعاً استناداً لقوله تعالى: **إِيَّا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا** ﴿الأحزاب: ٥٩﴾، فحجاب المرأة واجب وإن كانت العباءة لم ينص عليها الشرع إلا أنها عُرف إسلامي اتبعناه على نهج السيدة زينب بنت علي عليهما السلام، ومن يدخل المدينة المقدسة عليه الالتزام بأعرافها وعدم الإكتراث ببعض مبادئ الحرية المفرطة التي لا تغني ولا تُسمن من جوع، فأنتِ ذاهبة إلى سيد الأحرار وأبي الفضل أخي زينب عيلهم السلام، فتحلي بأخلاقها وسلوكياتها.

وعليه يلزم أن تكون هنالك فرقا من النساء والرجال يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر يتواجدون في المواكب الخدمية ليذكرون الوافدين وعلى مختلف جنسياتهم بالقيم والمبادئ الفطرية من جهة وقيم المدينة المقدسة وأعرافها من جهة أخرى استناداً لقوله تعالى: **لَوْلَتِكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ** (١٠٤) سورة آل عمران، فلا أعظم من تلك المناسبة لتكون سبباً في التذكرة عن طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما أن بعض الأمور تحتاج إلى تنظيم وإلزام قانوني سوف نتحدث عنه في المطلب الثاني من هذا المبحث.

المطلب الثاني التنظيم القانوني لزيارة الأربعين

استناداً للأمر التشريعي المرقم ٤ لسنة ٢٠١٠ الخاص بحفظ حرمة محافظة كربلاء وقدسيتها الخاصة بالأفعال المجرمة وقانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ والفقرة الثالثة من المادة (٢٤) من قانون ديوان الوقف الشيعي المصادق عليه سنة ٢٠١٢.

يعاقب بالحبس أو الغرامة وفقاً للمادة ٤٧٧ بفقراتها الأولى والثانية والثالثة كل من هدم أو خرب أو اتلف عقاراً أو منقولاً غير مملوك له أو جعله غير صالح للاستعمال أو أضرب به أو عطّله بأية كيفية كانت، أو تعطيل مرفق عام أو عمل من أعمال مصلحة ذات منفعة عامة أو إذا ترتب على جعل حياة الناس أو صحتهم أو أمنهم في خطر، وكل من خرب أو أتلف أو شوه عمداً أي بناء معد للاستعمال الجمّور أو نصب قائم في ساحة عامة، وهذا ما أقرت به المحكمة الاتحادية العليا للآداب العامة كعنصر من عناصر النظام العام حيث ذهبت إلى أنه جواز ممارسة الحريات العامة ولا يجوز الحد منها بموجب المادة ٣٨ من الدستور شريطة عدم تأثير ممارسة هذه الحريات على النظام العام والآداب العامة (م.م. محمد شريف وآخرون، ٢٠١١)، وعليه فإن ممارسة الشعائر الحسينية يلزم أن تخضع للنظام العام وللآداب العامة للمدينة المقدسة وإلا سوف نكون أمام فوضى بدلاً من أن تكون المدينة المقدسة مركزاً لتبني تلك الآداب والقيم العليا، وكلنا مسؤول عن ذلك.

كما ذهبت المادة ٤٧٨ بمادتها الثانية والثالثة إلى معاقبة كل من قام بعمل عنف ضد الأشخاص وزرع الفتنة بينهم، التي جاء فيها (٢...- وتكون العقوبة

السجن مدة لا تزيد على سبع سنوات أو الحبس اذا وقعت الجريمة باستعمال العنف على الأشخاص، ٣- واذا انتهز الفاعلون لارتكاب الجريمة فرصة قيام إياج أو فتنه، أو كارثة، فتكون العقوبة السجن مدة لا تزيد على عشر سنين)، وعليه يلزم تنفيذ العقوبات المذكورة على كل شخص ينتهز الزيارة الأربعينية ليقوم بهذه الأفعال نتيجة أمور كيدية وسياسية وتعصب تاريخي لزرع التفرقة بين المسلمين، مع أن الإمام الحسين عليه أفضل الصلاة والسلام هو القبلة التي وفد إليها العالم جمعاء وتوحدوا به في تلك المسيرة المباركة، فنأمل من الجهات التنفيذية المختصة أن تقوم بعملها على أتم وجه في ملاحقتهم.

أما بالنسبة لقطع الطريق حال اللطم ووضع الكتل الترابية على الطريق مما يعرقل السير مسبباً الضرر بأهالي المدينة المقدسة على الرغم من مراكزهم الثقافية والاجتماعية والاقتصادية التي تتطلب العمل الدائم وبشكل مستمر، واستناداً للمادة (٤٩١) من قانون العقوبات العراقي جرمت هذا الفعل وعاقبت عليه بالحبس أو الغرامة وعليه نطالب الجهات المعنية اتخاذ موقف من تلك الفوضى لحفظ النظام العام للمدينة المقدسة، وعلينا أن نعالج هذا الأمر بعقلانية بعيداً عن العاطفة، فالمدينة المقدسة وزيارتها لا تعني السماح بتلك الفوضى.

نصت المادة (٤٠٣) من قانون العقوبات العراقي على أنه: (يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنتين وبغرامة لا تزيد على مائتي دينار أو بإحدى الأتين العقوبتين كل من صنع أو استورد أو صدر أو حاز أو أحرز أو نقل بقصد الاستغلال أو التوزيع كتاباً أو مطبوعات أو كتابات أخرى أو رسوماً أو صوراً أو أفلاماً أو رموزاً أو غير ذلك من الأشياء اذا كانت مخلة بالحياء أو الآداب العامة. ويعاقب بالعقوبة ذاتها كل من

أعلن عن شيء من ذلك أو عرضه على أنظار الجُمهور أو باعه أو أجره أو عرضه للبيع أو الإيجار ولو في غير علانية. وكل من وزعه أو سلمه للتوزيع بأية وسيلة كانت. ويعتبر ظرفاً مشدداً إذا ارتكبت الجريمة بقصد إفساد الأخلاق)، يلاحظ أنّ المادة صريحة في العقوبة المنصوص عليها تجاه بعض الأفعال المجرّمة وهي الحبس والغرامة معاً، كما أنّ المادة بعد أن ذكرت العديد من الأفعال ذيلتها بعبارة (...أو غير ذلك من الأشياء إذا كانت مخلّة بالحياة أو الآداب العامة...)، بل من المؤكّد أن المقصود بـ (غير ذلك) يشمل السفور والمجون والتبرّج في الأماكن المقدّسة كونه مخلّلاً للحياة والآداب العامة لتلك البقعة المباركة وعليه يلزم أن تطبق العقوبة ذاتها على من يقوم بهذه الأفعال وتعتبر عقوبة مشددة إذا كانت بقصد إفساد الأخلاق في المدينة المقدّسة وإحداث الفوضى فيها استناداً لذيل المادة ذاتها (... ويعتبر ظرفاً مشدداً إذا ارتكبت الجريمة بقصد إفساد الاخلاق)، وتأكيداً عليه نصت الفقرة الثالثة من المادة (٢٤) من قانون ديوان الوقف الشيعي المصادق عليه سنة ٢٠١٢، على أنّه: (المدن المقدّسة لها حرمة لا يجوز انتهاكها بأي فعل مخالف للآداب أو الأخلاق العامة ويحصر فيها ممارسة كل فعل فاضح مخل بالحياة).

كما أنّ المادة الرابعة من الأمر التشريعي رقم ٤ لسنة ٢٠١٠ الخاص بحفظ حرمة وقديسية محافظة كربلاء الخاصة بالأفعال المجرّمة، التي جاء فيها (تعد الأفعال الآتية مخالفة ومنافية للآداب والذوق العام ويعد مرتكبها متتهكاً لحرمة المحافظة وقديستها ويعاقب بالحبس المنصوص عليه في المادة (٤٠٢) من قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩م دون الاخلال بأي عقوبة اخرى أشد ينص عليها أي قانون آخر على كل من يرتكب أي فعل من الأفعال المدرجة أدناه:

أولاً: بيع الخمور والحبوب المخدرة وتداولها والترويج لها بأي صورة تجعلها في متناول اليد أو سهولة الحصول عليها وكذلك تناولها بشكل علني منفرداً أو ضمن جماعات

ثانياً: بيع الأقراص المدججة بالإباحية وتداولها وتعاطيها وإنتاجها والترويج لها بأي شكل من الأشكال.

ثالثاً: بيع وتداول وتعاطي وعرض الصور الإباحية في الصحف والمجلات وإنتاجها والترويج لها، التي يكون ظاهرها مخلاً بالحياء ومنافياً للآداب والذوق العام، وكذلك بيع المقاطع المرئية المخلة بالحياء وتداولها وتعاطيها وإنتاجها والترويج لها، كذلك الصور الفاضحة وكل ما يسيء لقدسية المحافظة بأجهزة الموبايل أو الكمبيوترات أو الترويج لها.

رابعاً: ظهور المرأة مرتدية ملابس فاضحة غير لائقة للمرأة في المدن المقدسة وبالشكل الذي يتنافى مع الآداب والذوق العام.

خامساً: استعمال أجهزة الفيديو أو الموبايل وأجهزة التسجيل أو الراديو في عرض أو تشغيل مقاطع مرئية أو صوتية في الشوارع العامة من قبل أصحاب المحال أو المركبات بالشكل الذي يتنافى مع الآداب والذوق العام.

سادساً: عرض الملابس النسائية في الشوارع أو في واجهة المحلات عرضاً فاضحاً، يتنافى مع الآداب العامة

وستناداً لذلك يلزم تفعيل المواد القانونية والأوامر التشريعية وتطبيقها على أرض الواقع عن طريق السلطات التنفيذية المختصة، وعدم التذرع بحجة الزيارة

وحبّ الحسين عليه السلام، فالإمام الحسين لا يرضى بتلك المخالفات والفوضى التي تغضب الله ورسوله، ومن أحبّ حسيناً عليه طاعته إنّ المحبّ لمن يُحبّ مُطيعٌ.

فعدم الالتزام باللباس الشرعي (العباءة) من بعض النساء يعدّ مخالفة قانونية استناداً للمادة (٤٠٢) من قانون العقوبات العراقي والمادة الرابعة من الأمر التشريعي كونه يخالف الآداب العامة للمدينة المقدسة، وأنّ مداولة الكحول والمخدرات بين الوافدين للمدينة وأبناءها جريمة يعاقب عليها القانون، فمن المفروض أن تكون هناك رقابة شديدة استناداً للنظام العام للمدينة المقدسة واحترام قدسيّتها وأعرافها وعلى كل من يكون وافداً إليها يتعلم منها النظام والعفة، لا أن يُعلمنا ما يحمله من فوضى ومجون وسفور ومخالفات شرعية والمدينة المقدسة منبع العلم والحكمة، فيلزم أن تُفرض قوانين المدينة على جميع الوافدين إليها دون استثناء أيّاً كانت عقائدهم وجنسياتهم، فالحرية الشخصية لا تعني حرية الفجور والفوضى وعدم احترام أعراف وتقاليد المدينة، فبقدر ما تكون للمقابل من حرية يلزم أن تتقيد بحريات الآخرين وعقائدهم التي تمنع السلوكيات المنحرفة كما أنّ الحرية المطلقة تؤدي في المجتمع إلى الانحراف الأخلاقي والفكري وهو أمر يسري بسهولة ومعدّي مالم يتم التصدي له فالعقل والفطرة والضمير يقول كل منهما يلزم أن تكون هنالك قيود لتلك الحريات ، وإلّا لما يؤمن أصحاب النظريات التي تنادي بالحرية المطلقة القوانين الوضعية لضبطها؟ اليس تلك القوانين تعد قيدا للحريات؟

وعليه يلزم أن تنفذ القوانين المتعلقة بالمدينة المقدسة وحرمتها وعلى الجميع احترامها والالتزام بها، نعم سيكون ذلك ثقيلاً بداية ولكن بعد مدة من الزمن يكون النظام عادة ومملكة يتمتع بها أهالي المدينة والوافدين إليها.

النتائج:

١. ان كربلاء تعد من المدن المقدسة لطهارة الأجساد المدفونة فيها وبالخصوص الامام الحسين سيد الشهداء واخيه أبا الفضل عليه السلام وعلى الجميع من ساكني المدينة والوافدين اليها احترام تلك المدينة الطاهرة المقدسة.
٢. ان أهمية الزيارة واستحبابها كما بيناه انفاً بالإضافة الى قدسية المدينة ومركزها الفكري والاقتصادي، يلزم ان لا تكون هنالك مخالفات شرعية وقانونية تفسد من غايتها، الا ان الواقع يحكي عن فوضى وعدم تنسيق ومخالفات جمة وهدر بالمال والطعام والتعدي على حقوق الآخرين ومنها قطع طريق المسلمين حال اللطم كلها تحتاج الى تنظيم .
٣. وجود التعصب التاريخي من قبل البعض وان قل عددهم لزرع التفرقة بين الوافدين الى المدينة المقدسة اثناء الزيارة محاولة منهم لضعافها وتشتيت ذلك الجمع المبارك
٤. ان رجالات المدينة المقدسة المتمثلة بالمحافظ ومجلس المحافظة ومسؤولي العتبات المقدسة يلزم ان تكون لديهم لائحة سلوك تطبق على الجميع من الساكنين في المدينة المقدسة والوافدين اليها وهم مسؤولون عن تنفيذها شرعا وقانونا وبحزم ودون أي تردد للمحافظة على هيبة المدينة وقدسيتها

مقترحات:

استناداً لما ذكر من مشاكل خاصة بزيارة الأربعين يبدو أن وجود قانون خاص بزيارة الأربعين ينظم تلك الزيارة على الوجه المناسب للنظام العام وللآداب العامة للمدينة المقدسة، وهي:

١. وضع مادة قانونية خاصة بتنظيم المواكب الحسينية تمنع منعاً باتاً إقامة المواكب العشوائية على الطريق خارج الموكب الخدمي الرئيسي الذي تم ذكره والذي يقدم جميع الخدمات للوافدين إلى كربلاء على مدار أيام الزيارة وبإشراف العتبات المقدسة والرقابة الصحية (النظافة من الإيمان)، ويتم تقدير المسافة بين الموكب والذي يليه من قبل ذوي الخبرة والاختصاص.

٢. أن يكون على امتداد طريق الزائرين مواكب تعليمية تثقيفية تربية لرفع مستوى الوعي بما يوائم فكر المזור عليه السلام.

٣. الرقابة الصحية من قبل الجهات المختصة ومن المؤكد سنحتاج الى عدد كبير من لجان المراقبة الصحية مما يستدعي عقد اتفاقيات مع اكثر من دولة مؤمنة بالفكر الحسيني حتى يكون العمل افضل واكثر تنظيماً

٤. تشريع قانون خاص بالمدينة المقدسة يسري على أهالي المدينة المقدسة والوافدين إليها دون استثناء لإرساء قواعد السلوك الأخلاقي ومعايره لضمان قدسية المدينة بالإضافة إلى تنظيم شؤون المواكب الحسينية.

٥. ان تعد العدة قبل الزيارة بعقد المؤتمرات والندوات والورش الخاصة بالثقافة الحسينية في جميع المحافظات وبإشراف العتبات المقدسة، وعقد اتفاقيات دولية للتعاون في نشر الثقافة والسلوك الحضاري الخاص بالمدينة المقدسة ولزوم احترام الوافدين إليها لاعرافها وتقاليدها، كما هو الحال في تعليم مناسك الحج من قبل المبلغين

٦. أن تشكل لجان على طول الطريق تتكلم بلغات الوافدين المختلفة لبيان أهداف ومفاهيم الحسين عليه السلام لكل الزائرين الأجانب من المسلمين وغير المسلمين المشاركين في هذه المسيرة من دول العالم.
٧. أن تكون هنالك لجان شرعية وقانونية لمتابعة المسيرة من اليوم الأول إلى آخر يوم منها لتوعية الزائرين ورصد المخالفات ومنعها وتذكيرهم بحرمة الزيارة وقدسيتها المدينة
٨. على الموظفين والموظفات في دوائر الدولة من الأطباء والمهندسين والمدرسين والمعلمين وأجهزة الأمن والشرطة وغيرهم ألا يتركوا وظائفهم إلا مع الأذن الصريح والواضح من الشخص المسؤول ومن له الأذن الحقيقي في هذا الشأن، وأن لم يؤذن لهم فيمكن أن يكتفوا بالزيارة للحسين عليه السلام عن بعد، لأن الغاية من المسيرة هو كسب الثواب والتقرب إلى الإمام، وبهذه الطريقة التي ذكرنا نكون قد أَرْضينا الإمام وفي نفس الوقت قمنا بأداء الواجبات الملقاة على عواتقنا وحصلنا على الثواب الأكبر إن شاء الله تعالى.

المصادر:

- الجوهري، معجم الصحاح، مادة (قدس)، ص ١٤١.
- الأصفهاني، مفردات غريب القرآن، ص ٣٩٧.
- إذاعة طهران، نوفمبر ٢٠٢٣، متاح على الموقع: <https://arabicradio.net/news/176035>
- العهد القديم، صموئيل الثاني، الإصحاح ٧، الفقرة ١-٦.
- الموقع الإلكتروني للسيد السيستاني، متاح على: <https://www.sistani.org/arabic/qa/02072>
- الشيخ الكليني، الكافي، ج ٢، الصفحة ٧٤
- الشيخ الصّدوق، من لا يحضره الفقيه، ج ١، الصفحة ٢٠٦.
- الحر العاملي، وسائل الشيعة (آل البيت)، ج ٥، الصفحة ١٢٠

- العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج ٩٣، الصفحة ١٤٧.
- السيد البروجردي، جامع أحاديث الشيعة، ج ٨، الصفحة ٣٨١.
- الشيخ الكليني، الكافي، ج ٣، الصفحة ٥٥١
- الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل - الشيخ ناصر مكارم الشيرازي - ج ٣ - الصفحة ٢٠١.
- أمالي الطوسي: المجلس السادس والثلاثون ح ٢٦ / ٦٧٣ الرقم ١٤١٩.
- السيد الطباطبائي - تفسير الميزان - ج ٢ - الصفحة ٥١
- السيد الطباطبائي - تفسير الميزان - ج ٢ - الصفحة ٣٤٢
- السيد الطباطبائي - تفسير الميزان - ج ١٨ - الصفحة ٣٢٥.
- باسل زيدان، عدد الأجزاء ٩، رقم الطبعة ١، بلد النشر فلسطين، دار النشر جامعة النجاح الوطنية، تاريخ النشر ٢٠٠١ - ٢٠٠٢
- بحار الأنوار - العلامة المجلسي - ج ٩٨ - الصفحة ٣٢٩
- بحار الأنوار، ج ٧٢، ح ٤، ١٩٨٣، ص ٧٠.
- بغداد، موازين نيوز، ٢٠٢٢، متاح على الموقع الإلكتروني: <https://www.mawazin.net/Details.aspx?Jimare=140339>
- م.م. محمد شريف، أ.م.د. مريوان صابر، العناصر الحديثة للنظام العام في القانون الإداري، رقم القرار /٤٦ اتحادية/ ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١ / ٨ / ٢٢، أشار إليه مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية - اربيل، كوردستان، العراق المجلد (٦) - العدد (٤)، خريف ٢٠٢١: متاح على: <https://eprints.tiu.edu.pdf.20220105-10-1-834-Article%20Text-1644/1/iq/816>
- عماد بوعو، (٢٠٢٢)، مركز الاعلام الدولي، المباشرة بتشديد جامعة مخصصة لشريحة

- الأيتام في: 5626/https://imhussain.com/arabic/section31
- فارس الشريفي، ٢٠٢٢، متاح على الموقع: https://imamhussain.org/french/35423
- فارس الشريفي، شهر ٥ سنة ٢٠٢٣، العتبة الحسينية تشرع بإنشاء مركز عالمي لمعالجة اعتلال الأعصاب الاول في العراق وتؤكد تنفيذ مستشفيات لمعالجة السرطان في عدد من المحافظات، متاح على الموقع: https://imamhussain.org/arabic/38480
- فارس الشريفي، موقع العتبة الحسينية المقدسة الالكتروني، ٢٠٢٢: https://imamhussain.org/arabic/34154
- قصة الحضارة، ول - ديورانت، المجلد الرابع، ج ١٦: ٤٣.
- محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم الأصفهاني أبو بكر ابن المقرئ، ١٥ مارس ٢٠٠٨، الناشر دار الكتب العلمية، الصفحات ٣١٨، حجم الملف ٥, ٥ ميجابايت،
- موقع تنوع نيوز: https://tanawue.com/2421--.html
- ويكيبيديا، مصفاة كربلاء، مؤرشف من الأصل في ٢٠١٩-١٢-١٥. اطلع عليه بتاريخ ٢٠١٨-٨-٢٥. متاح على الموقع: مصفاة كربلاء - ويكيبيديا (wikipedia.org)
- مجلة فيض الكوثر، ٢٠٠٤م، تصدر في النجف الاشرف عن مؤسسة أهل البيت الثقافية العامة العدد ١٠٨: ٢٠-٢٣.
- معجم اللاهوت الكتابي، الأب فاضل سيد إدريس اليسوعي، ترجمة المطران انطونيوس نجيب دار، دار المشرق: بيروت، الطبعة الخامسة: ٢٠٠٤م
- موقع الالكتروني للاستفتاء لمكتب سماحة السيد السيستاني، متاح على: https://www.sistani.org/arabic/qa/02207
- محمد الريشهري، ميزان الحكمة، ج ٢، الصفحة ٩٨٧
- مستدرک الوسائل للنوري، ص ٢١٥، باب ٩٤.

- مولي محمد صالح المازندراني، شرح أصول الكافي، ج٨، طبعة اولى، سنة الطبع: ١٤٢١-٢٠٠٠م، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت | لبنان، ص١٥٣.
- د. إسماعيل ناصر العمادي، نقد النص التوراتي، ج١: ٣٨٥ الطبعة الأولى: ٢٠٠٥م، دار علاء الدين للنشر: سوريا.

